



رئيس الهيئة

١٩٦٣

قرار رقم () لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢١

بشأن الترخيص لشركة/ام ال اف للتمويل العقاري والتأجير التمويلي والتخصيم
m I f finance بمزاولة نشاط التمويل الاستهلاكي المضاف الى فرضها

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون شركات المساعدة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ب شأن تنظيم الرقابة على الأسواق والآدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ ب شأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٣٧) لسنة ٢٠١٨ ب شأن ضوابط منح الترخيص واستمراره لشركات التأجير التمويلي والتخصيم وتعديلاته، وعلى القانون رقم (١٨) لسنة ٢٠٢٠ بإصدار قانون تنظيم نشاط التمويل الاستهلاكي، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٥٦) لسنة ٢٠٢٠ بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٢٢ ب شأن شروط وضوابط التأسيس والترخيص بمزاولة نشاط التمويل الاستهلاكي وشروط وضوابط الترخيص لمقدمي التمويل الاستهلاكي،

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٤٨٦) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/١١/١٦ والمعتمد حضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

مقدمة

المادة (١): الموافقة على منح الترخيص لشركة / ام ال اف للتمويل العقاري والتأجير التمويلي والتخصيم
m I f finance بمزاولة نشاط التمويل الاستهلاكي المضاف الى فرضها عملاً لأحكام القانون رقم ١٨ لسنة ٢٠٢٠ ، وقرارات مجلس إدارة الهيئة الصادرة في هذا الشأن .

المادة (٢) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران

٤٦٠٢٦



الإسم